

ملحق تعديلي عدد 10
للاتفاقية المشتركة القطاعية
للتعليم الخاص

بين الممضين أسفله:

. الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
. الغرفة الوطنية لمؤسسات التعليم الأساسي والثانوي الخاص

من جهة

. الاتحاد العام التونسي للشغل

. نقابة التعليم الخاص

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للتعليم الخاص
الممضاة بتاريخ 25 مارس 1989 والمصادق عليه بقرار وزير
الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 5 ماي 1987 والصادرة بالرائد
الرسمي للجمهورية التونسية عدد 57 المؤرخ في 18 و21 أوت
1987،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ
12 جويلية 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون
الاجتماعية المؤرخ في 10 أوت 1989 والصادر بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 5 و8 سبتمبر 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ
14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون
الاجتماعية المؤرخ في 31 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 18 سبتمبر 1990،

الفصل 48 (جديد) : المنح المسندة لصنف العمال :

تعديل مقادير منحة النقل المسندة لصنف العمال كما يلي :

الرتبة	أول جويلية 2012
عامل عادي	25,500 د
عامل له بعض الكفاءة	28,000 د
عامل ذو كفاءة	30,000 د
عامل ذو كفاءة عالية	34,000 د
عامل مختص	42,500 د

ملاحظة : تدخل ضمن المبالغ المذكورة أعلاه المنحة المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

الفصل 49 (جديد) : المنح المسندة للأعوان الإداريين :

تعديل مقادير منحة النقل المسندة للأعوان الإداريين كما يلي :

الرتبة	أول جويلية 2012
راقن ناسخ	37,166 د
مستكتب	37,166 د
محتسب مساعد	37,166 د
راقن كاتب	42,666 د
مقتصد مساعد	42,666 د
محتسب	46,666 د
كاتب إدارة	46,666 د
مقتصد رتبة ثالثة	46,666 د
مقتصد رتبة ثانية	52,666 د
مقتصد رتبة أولى	58,166 د

ملاحظة : تدخل ضمن المبالغ المذكورة أعلاه المنحة المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

الفصل 50 (جديد) : المنح المسندة للقيمين :

تعديل مقادير منحة النقل المسندة للقيمين كما يلي :

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 72 المؤرخ في 24 سبتمبر 1993.

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 ديسمبر 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 13 فيفري 1997 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 15 المؤرخ في 21 فيفري 1997.

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 27 جويلية 1999.

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 99 المؤرخ في 6 ديسمبر 2002.

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006.

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009.

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 21 فيفري 2012 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 21 مارس 2012 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 23 المؤرخ في 23 مارس 2012.

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنة 2012 في القطاعات الخاضعة لإتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 4 ديسمبر 2012 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول - تنقح الفصول 48 و 49 و 50 و 51 و 54 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

أول جويلية 2012	الرتبة
59,166 د	أستاذ أول للتعليم الثانوي أو المهني
58,666 د	أستاذ للتعليم الثانوي أو المهني
46,666 د	أستاذ مرحلة أولى للتعليم الثانوي أو المهني
34,166 د	المكونون من الدرجة الأولى
34,166 د	المكونون من الدرجة الثانية

ملاحظة : تدخل ضمن المبالغ المذكورة أعلاه المنحة المحدثه بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.
 الفصل 2 - تطبق جداول الأجور عدد 1 وعدد 2 وعدد 3 وعدد 4 وعدد 5 المرفقة بهذا الملحق التعديلي بداية من أول جويلية 2012.

تنسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنة 2012، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذه الجداول على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول جويلية 2012.
 تونس في 21 مارس 2013.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل
 رئيس الاتحاد التونسي للصناعة
 والتجارة والصناعات التقليدية
 وداد بو شماوي

عن المنظمات النقابية للعمال
 الأمين العام للاتحاد العام
 التونسي للشغل
 حسين العباسي

رئيس الغرفة الوطنية لمؤسسات
 التعليم الأساسي والثانوي الخاص
 المولدي الحسيني

عن نقابة التعليم الخاص
 الطاهر العمودوني

أول جويلية 2012	الرتبة
42,666 د	قيم رتبة ثانية
46,666 د	قيم رتبة أولى
61,166 د	قيم عام

ملاحظة : تدخل ضمن المبالغ المذكورة أعلاه المنحة المحدثه بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

الفصل 51 (جديد) : المنح المسندة لأعوان التدريس بالمدارس الابتدائية الخاصة :

تعديل مقادير منحة النقل المسندة لأعوان التدريس بالمدارس الابتدائية الخاصة كما يلي :

أول جويلية 2012	الرتبة
60,666 د	أستاذ مدرسة إبتدائية رتبة أولى
58,666 د	أستاذ مدرسة ابتدائية رتبة ثانية
60,666 د	معلم تطبيق
58,666 د	معلم أول
56,666 د	معلم

ملاحظة : تدخل ضمن المبالغ المذكورة أعلاه المنحة المحدثه بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

الفصل 54 (جديد) : المنح المسندة لأعوان التدريس بالمدارس الإعدادية والثانوية والمهنية :

تعديل مقادير منحة النقل المسندة لأعوان التدريس بالمدارس الإعدادية والثانوية والمهنية كما يلي :